

غريب الحديث لابن الجوزي

على هُلَاكَةٍ ثُمَّ أَفْؤَلَتَ وَذَلِكَ أَنَّ بَعَثَ إِلِمْلَكُ الرُّومِ مَنْ ينادي بالأذانِ في مجلسه فهم بِرِقَاتِهِ ثُمَّ سَلِمَ .

قوله إذا سَمِعَ الشَّيْطَانُ الْأَذَانَ وَلَسَّى وَلَهُ حُمَاصٌ وَهُوَ شِدَّةُ الْعَدُوِّ وَهُوَ الضُّرَّاطُ أَيْضًا .

وقال عاصم بن أبي النجود إذا صرَّ أَدُنَيْهِ وَمَضَغَ بِدُنَيْهِ وَعَدَا فهو الحُمَاصُ وهو اختيار الأزهري وهو الصحيح .

في صفة الجَنَّةِ وَحِمْلُهَا الصُّوَارُ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْحِمْلُ التُّرَابُ وَالصُّوَارُ الْمِسْكُ .

في الحديث مَنْ قَذَفَ مُحْمَصَةً الْمُحْمَصَةُ الْعَفِيْفَةُ وَأَصْلُ الْحَصَانَةِ الْمَنْعُ كَأَنَّهَا مَنَعَتْ نَفْسَهَا مِنَ الْفَاحِشَةِ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ كَلَامُ الْعَرَبِ كُلُّهُ عَلَى أَفْعَلٍ فَهُوَ مُفْعَلٌ إِلَّا ثَلَاثَةً أَحْرَفَ أَحْمَنَ فَهُوَ مُحْمَصَنٌ وَأَلْفَجَ فَهُوَ مُلْفَجٌ وَأَسْهَتَ فَهُوَ مُسْهَتٌ .

قوله مَنْ أَحْمَصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ فِيهِ خَمْسَةٌ أَقْوَالٌ .
أحدها من استوفاهها حفظًا .

والثاني من أطاق العملَ بمقتضاها مثل أن يعلمَ أَنَّهُ سَمِيعٌ فَيَكْفُ لِسَانَهُ عَنِ الْقَبِيحِ وَأَنَّهُ حَكِيمٌ فَيَسْلُمُ لِحُكْمَتِهِ .

والثالث من عَقَلَ مَعَانِيهَا .

والرابع من أَحْصَاهَا عَدًّا وَإِيْمَانًا بِهَا قَالَه الْأَزْهَرِيُّ .